بسم الله الرحمن الرحيم

∞∞∞∞∞

تم رفع هذه الرسالة بواسطة / حسام الدين محمد مغربي

بقسم التوثيق الإلكتروني بمركز الشبكات وتكنولوجيا المعلومات دون أدنى مسئولية عن محتوى هذه الرسالة.

ملاحظات:
.....
.....
.....
.....
.....

كلية الحقوق
قسم القانون الجنائي

المواجهة الجنائية لتعارض المصالح

(الاحكام الموضوعية والجوانب الاجرائية - دراسة مقارنة)

رسالة مقدمة للحصول على درجة الدكتوراه في الحقوق

من الباحث

كمال محمود سليمان العساف

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

أ.د/ نبيل مدحت سالم (مشرفاً ورئيساً)

أستاذ القانون الجنائي – عميد كلية الحقوق الأسبق– جامعة عين شمس

أ.د/ جميل عبد الباقي الصغير (مشرفاً وعضواً)

أستاذ القانون الجنائي – عميد كلية الحقوق الأسبق – جامعة عين شمس

أ.د/ شريف سيد كامل (عضواً)

أستاذ القانون الجنائي – كلية الحقوق – جامعة القاهرة

أ.د/ مصطفى فهمي الجوهري (عضواً)

أستاذ القانون الجنائي – كلية الحقوق – جامعة عين شمس

١٤٤٢ هـ- ٢٠٢١ م

كلية الحقوق

قسم القانون الجنائي

صفحة العنوان

اسم الباحث: كمال محمود سليمان العساف

عنوان الرسالة: المواجهة الجنائية لتعارض المصالح

(الاحكام الموضوعية والجوانب الاجرائية – دراسة مقارنة)

الدرجة العلمية: الدكتوراه.

القسم التابع له: القانون الجنائي

الكلية: الحقوق.

الجامعة: جامعة عين شمس.

سنة التخرج:

سنة المنح: ٢٠٢١

كلية الحقوق

قسم القانون الجنائي

رسالة دكتوراه

اسم الباحث: كمال محمود سليمان العساف

عنوان الرسالة: المواجهة الجنائية لتعارض المصالح

(الاحكام الموضوعية والجوانب الاجرائية – دراسة مقارنة)

الدرجة العلمية: الدكتوراه.

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

أ.د/ نبيل مدحت سالم (مشرفاً ورئيساً)

أستاذ القانون الجنائي – عميد كلية الحقوق الأسبق– جامعة عين شمس

أ.د/ جميل عبد الباقي الصغير (مشرفاً وعضواً)

أستاذ القانون الجنائي – عميد كلية الحقوق الأسبق – جامعة عين شمس

أ.د/ شريف سيد كامل (عضواً)

أستاذ القانون الجنائي – كلية الحقوق – جامعة القاهرة

أ.د/ مصطفى فهمي الجوهري (عضواً)

أستاذ القانون الجنائي – كلية الحقوق – جامعة عين شمس

الدراسات العليا

ختم الإجازة: أُجيزت الرسالة: بتاريخ / /

موافقة مجلس الكلية
بتاريخ / /

موافقة مجلس الجامعة
بتاريخ / /

﴿ وَٱبۡتَغِ فِيمَآ ءَاتَىٰكَ ٱللَّهُ ٱلدَّارَ ٱلۡأٓخِرَةَۖ وَلَا تَنسَ
نَصِيبَكَ مِنَ ٱلدُّنۡيَاۖ وَأَحۡسِن كَمَآ أَحۡسَنَ ٱللَّهُ إِلَيۡكَۖ وَلَا تَبۡغِ
ٱلۡفَسَادَ فِي ٱلۡأَرۡضِۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُفۡسِدِينَ ٧٧ ﴾

(سورة القصص – الآية : ٧٧)

إهـــداء

إلى من علمني العطاء بدون انتظار، من احمل اسمه بكل افتخار، ارجو من الله ان يرحمه رحمة واسعة ..... والدي العزيز

إلى من نظرت عمرها في أداء رسالتها التي صنعتها من اوراق الصبر وطرزتها في ظلام الدهر بلا فتور او كلل.... أمي الحبيبة رحمها الله

إلى رفيقة دربي وشريكتي في الحياه، من فيها صلاح اسرتي، من تحملت غيابي بمحبة .. زوجتي الغالية

إلى من ملك قلبي.. أولادي حمزة وجنى وفارس ليفتخرو بثمار حان قطافها بعد طول انتظار

الباحث

شكر وتقدير

اعترافا بالفضل وعرفانا بالجميل ، لمن يستحقه ، وعملا بالادب الاسلامي الرفيع في شكر المحسن على احسانه، أتوجه بخالص شكري وعظيم تقديري وامتناني إلى أستاذي الفاضل العالم الجليل **الأستاذ الدكتور/ جميل عبد الباقي الصغير**، أستاذ القانون الجنائي – عميد كلية الحقوق الأسبق – جامعة عين شمس، الذي شرفني بقبول الاشراف على هذه الرسالة، فكان لاشرافه بالغ الاثر لما له من مكانة علمية لا تخفى على احد ، والذي لم يبخل على بوافر التشجيع وسديد التوجيه وغزير العلم وكل ضروب العون والمساعدة ، وافاض على بعلمه ووقته وجهوده وشملني برعايته ، ولم يذخر وسعا في ارشادي وتوجيهي وكان لملاحظاته القيمة ابلغ الاثر في تسديد خطى البحث وانجازه ، واسأل الله أن يجزيه عني خير الجزاء، وأن يطيل الله في عمره، ويعينه على الجهد العظيم الملقى على عاتقه في خدمة الوطن العظيم ورفعة شأنه.

كما أتقدم بخالص الشكر وجزيل التقدير إلي صاحب الفضيلة **الأستاذ الدكتور/ نبيل مدحت سالم**، أستاذ القانون الجنائي – عميد كلية الحقوق الأسبق – جامعة عين شمس الذي تفضل مشكورا بالموافقة على الاشراف على هذه الرسالة، والذي وسعني صدره وحلمه وكرمه فلمست فيه تواضع العلماء وصدق الأوفياء، والذي ما بخل عليَّ بنصح وإرشاد، وما قدمه لي من عون وتوجيهات حتى يخرج البحث في احسن صورة فالى هذا العالم الجليل أرفع أجمل معاني الشكر والتقدير وأسمى عبارات الامتنان والتوقير، و اسأل الله أن يجزيه عني خير الجزاء وأن يطيل الله في عمره.

ولا يفوتني بهذه المناسبة ان أتقدم بخالص الشكر وجميل التقدير والامتنان إلى **الأستاذ الفاضل الأستاذ الدكتور/ مصطفى فهمي الجوهري** أستاذ القانون الجنائي بكلية الحقوق جامعة عين شمس، الذي تفضل مشكوراً بقبوله عضوية لجنة الحكم علي هذه الرسالة وتخصيص جزء من وقته الثمين لقراءتها وإبداء الملاحظات القيمة عليها، مما سيمنحها تميزا وجودة من خلال ملاحضاته القيمة فله مني كل التقدير والامتنان وجزاه الله عنى وعن طلاب العلم خير الجزاء.

والشكر موصول للعالم **للأستاذ الفاضل الدكتور/ شريف سيد كامل** أستاذ القانون الجنائي – كلية الحقوق – جامعة القاهرة، على تفضل سيادته بالتكرم والمشاركة في عضوية لجنة الحكم على الرسالة ، بما يقوم اعوجاجها ويصحح اخطائها ويسد نقائصائها وخللها بما عرف عنه من غزير علمه وتواضعه فجزاءه الله عني خير الجزاء وأطال الله في عمره وحفظه لنا

واخيرا اتقدم بجزيل الشكر والتقدير لكل من مد لي يد العون والمساعدة لانجاز هذه الرسالة ولاظهارها بهذه الصورة .

الباحث

المقدمة

تمارس الدولة نشاطاتها المرفقية من خلال موظفيها، فهم أداة الدولة لتحقيق أهدافها، لذلك تحظى الوظيفة العامة بعناية المشرع والقضاء والفقه في مختلف الدول.

وعلى الرغم أنّ الموظف العام أو المكلف بخدمه عامة يسعى لتحقيق المصلحة العامة، إلا أنه ككائن اجتماعي يظل لديه أهداف مادية ومعنوية يسعى إلى تحقيقها، كما أن له علاقات أسرية واجتماعية قد تدفعه إلى تقديم المساعدة لأقربائه ومعارفه من أجل تحقيق مصلحة معينة، كما أن علاقات العداوة والكراهية قد تدفعه إلى تعطيل مصالح أشخاص معينين، الأمر الذي يجعل هذا الموظف العام في وضع أو موقف يتأثر في بعض القرارات التي يتخذها والتي لا تكون في مصلحة الجهة التي يعمل لديها، ويترتب على ذلك تداخلاً وتضارباً بين المصالح الشخصية والخاصة للموظف من جهة، وبين المصالح الوظيفية العامة التي على الموظف أن يسعى لتحقيقها من جهة أخرى، وذلك التضارب بين المصالح يعد من أبرز روافد الفساد في الدولة.

فكل أعمال الموظف العام وفقاً لصلاحياته الوظيفية يجب أن تكون في حدود المصلحة العامة، بعيداً عن تأثيرات المصالح الخاصة والشخصية، وإلا نكون أمام تضارب بين المصلحة العامة والمصلحة الخاصة للموظف العام، فالمصلحة الخاصة كانت ولا تزال تشكل تهديداً للمصلحة العامة.

فالاعتبار الوحيد الذي يجب أن يجول في ذهن الموظف العام وهو يؤدي واجباته الوظيفية هو تحقيق المصلحة العامة دون مزاحمة أي مصلحة أخرى، والقاعدة العامة التي لا يجوز الحياد عنها أن الأولوية تكون للمصلحة العامة.

أولاً: أهمية الدراسة: تنتشر ظواهر تعارض المصالح والمحاباة في جميع قطاعات المجتمع، بما في ذلك في القطاع الخاص وفي بعض مؤسسات المجتمع المدني، حيث تساهم المصالح الشخصية والمحاباة في تسيير المهمات

وسرعة إنجازها وتراكم الأرباح لصالح فئات دون غيرها، أو في تحول المؤسسات الأهلية إلى مؤسسات فئوية وحزبية مغلقة على مجموعة محددة وهو ما قد يضعف مصداقيتها عند تصديها لهذه الظواهر.

إنّ موضوع تعارض المصالح هذا إنما هو موضوع شديد الأهمية ، بالنظر إلى التأثيرات التي تترتب على عدم حظره، أو عدم التصدي لتبعاته، لدرجة يمكن معها الخشية كل الخشية على من يشتبه في كونه دخل في لعبة تعارض المصالح تغليبا لمصالحه الخاصة على المصلحة العامة. إن الخشية تلك تجد مبرر تهويلها إذا وصل موضوع تعارض المصالح لولاء ممثلي الدولة عبر مختلف المهام المكلفين بها، من حيث تفضيل المصلحة الشخصية الممكن التوصل إليها بمناسبة شغل هذا المنصب أو ذاك وتمثيل البلد في هذه المسألة أو تلك، كان يتعلق الأمر لترجيح المصلحة الشخصية بمناسبة إبرام صفقات دولية وتلقي إغراءات وتحفيزات من الدول الأجنبية على حساب المصلحة العليا للوطن.

ويعتبر تعارض المصالح وتعاطي مختلف المنظومات القانونية معه بشيء من اللين والتجاوز، مهددا لكينونة فكرة المواطنة بحد ذاتها ذلك أن ترجمة المنافع المتحصل عليها بمناسبة تعارض المصالح برأينا يمكن أن يصل فيه الأمر إلى وصف هذا النوع من الموظفين بالخيانة العظمى للبلد، يوم يحدث أن تسرب معلومات، أو تعد بنود لدفاتر الشروط المتعلقة بالصفقات الخطيرة على هوى أطراف ليسوا بالضرورة مكافحين عن المصلحة الوطنية أو المصلحة العليا للبلد. اما عدم ضبط المقاصد القانونية لفكرة تعارض المصالح ضبطا دقيقا والذي يحدد انتسابها لعالم المخالفات، يجعل العلوم الاخرى تأذن لنفسها البحث فيه، كأن يتعلق الأمر بدراسة مسألة تعارض المصالح من زاوية علم الاجتماع، أو التطرق لنفس المسألة من الزاوية الأخلاقية السياسية، على أننا في الدوائر القانونية نجد ملامسات دستورية باهتة غير متطابقة تراوح مفهوم المعنيين فيها بين معنى الموظفين بالمفهوم الإداري للكلمة وبين معنى